ICTJ | عدالة حقيقة كرامة

إحاطة ictj

الأطر القانونية للدوائر المتخصصة

دراسات مقارنة للدوائر الجنائية المتخصصة فى تونس

هوارد فارني
كاتارزينا زدونكزيك
كانون الأوَّل 2017

المقدمة

"أصدر رئيس الحكومة التونسية في 29 ديسمبر 2014، أمرا يتعلق بإحداث دوائر جنائية متخصصة في العدالة الانتقالية بمحكمة تونس الابتدائية، والمحاكم الابتدائية بمدن تونسية أخرى. تختص هذه الدوائر المتخصصة، على النحو المحدد في المادة 8 من القانون، بالفصل في القضايا المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان مثل القتل المتعمد والاغتصاب وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والاختفاء القسري والإعدام دون توفر ضمانات المحاكمة العادلة".[1]

اعتمدت عدة بلدان نماذج مختلفة لمقاضاة أخطر الجرائم المرتكبة في الماضي، مثل جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية. وقد اختارت بعض البلدان أن تستخدم محاكمها المحلية ومؤسسات إنفاذ القانون الخاصة بها، بينما التجأ المجتمع الدولي[2] في سياقات أخرى، إلى المحاكم الدولية التي قادت تطوير القانون الجنائي الدولي.[3]

ولئن أسهمت هذه الجهود الدولية إسهاما كبيرا في تحقيق العدالة الدولية، فإنها كانت تستنزف الموارد وتقع خارج البلدان التي وقعت فيها الجرائم.[4] وللتغلب على هذه القضايا، تم تطوير نموذج ثالث[5] تحت إشراف الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أساسا، سمي بالمحاكم المختلطة نظرا إلى جمعها بين القانون المحلي والدولي واستخدامها لموظفين محليين ودوليين. أُعْتُبِرَتْ هذه الهيئات عموما أكثر اقتصادا من حيث التكاليف إلى جانب وجود مقراتها في البلدان التي ارتكبت فيها الفظائع.[6]

ظهر نوعان من المحاكم ضمن الفئة المختلطة. يستند النوع الأول إلى "أساس قانوني دولي ويعمل عادة كمؤسسة قانونية مستقلة خارج نطاق الولاية القضائية المحلية" مثل المحكمة الخاصة بسيراليون (SCSL) والمحكمة الخاصة بلبنان (STL)، في حين يشتمل النوع الثاني على محاكم "مختلطة دولية ومحلية" تشكل جزءا من النظام المحلي ولكن مع وجود تعديل فيما يتعلق بتركيبة الموظفين أو القانون المعمول به مثل دائرة

جدول المحتويات

المقدمة	1
ما هو الإطار القانوني للدوائر المتخصصة؟	3
المبادئ الأساسية التي تحكم الدوائر الخاصة	4
الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق	6
الهيكل التنظيمي للدوائر الخاصة	10
قواعد الإجراءات ضمن الدوائر الخاصة	11
التعاون والعلاقات مع الكيانات الحكومية الأخرى	14
القواعد الداخلية	15

1 اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تطبيق القانون الدولي الإنساني، أمر عدد -2014-4555، يتعلق بتنقيح الأمر عدد -2014-2887 المتعلق بإحداث دوائر جنائية متخصصة في العدالة الانتقالية، وهو متاح على الإنترنت على الرابط التالي.https://ihl-databases.icrc.org/applic/ihl/ihl-nat nsf/implementingLaws.xsp?documentId=CADD922EF4026E2AC1257EB90033CC5A&action=openDocument &xp_countrySelected=TN&xp_topicSelected=GVAL-992BU6&from=state، (آخر زيارة 10 ماي 2017). انظر أيضا: الأمر المتعلق بإحداث الدوائر الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بالمحكمة الابتدائية، والمحاكم الابتدائية المنتصبة بمقار محاكم الاستئناف في تونس، قفصة، قابس، سوسة، الكاف، بنزرت، القصرين وسيدي بوزيد، مؤرخ في 8 أوت 2014 [عدد -2887 2014]. القانون الأساسي المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، مؤرخ في 24 ديسمبر 2013 [عدد 2013-53] (ويشار إليه فيما بعد ب "قانون ع-إ") متاح على الرابط/http://www.legislation.tn/en -actualites/organic-law-n%C2%B0-2013-53-dated-24-december-2013-i-establishing-and-organizing-transitional (آخر زيارة 10 ماي 2017).

2 المجلة الأوروبية للقانون الدولي، حديث، كارستن. ستاهن، ماتت المحاكم، عاشت المحاكم: آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين (MICT)، الدوائر المتخصصة في كوسوفو، والتحول إلى نظام المحاكم المختلطة الجديد (2016) متاح على الرابط التالي: https://www.ejiltalk.org/tribunals-are-dead-long-live-tribunals-mict-the-kosovo-specialist-chambers-and-the-turn-to-new-hybridity/ / (آخر زيارة 02 ماي 2017).

3 المرجع نفسه. انظر أيضا: سي.ر. دونوفان، 13، تاريخ ومستقبل القانون الجنائي الدولي"، مجلة بروكلين للقانون الدولي (بجيل((1987) ((BJIL 83، في 83؛ زي. بوهرر، 34 "ألفية التاريخ المنسي للقانون الدولي"، القانون ومراجعة التاريخ (ق-م-ت) (2016) 393، في 393؛ أي. غوها، 59 'كتاب القانون: من حمورابي إلى المحكمة الجنائية الدولية، 250 علامة فارقة في تاريخ القانون، أنوار مكتبة القانون 59 (2016) 11.

4 ليندساي رأوب، "وضع المحاكم المختلطة في العدالة الجنائية الدولية"، 41 مجلة جامعة نيويورك للقانون الدولي والسياسة (2009) (NYUJILP)، في 1013-1054.

5 ستاهن، الحاشية 2 أعلاه.

6 المرجع نفسه.

إحاطة ictj

الأطر القانونية
للدوائر المتخصصة:
دراسات مقارنة

نبذه عن الكتاب

هوارد فارني هو كبير مستشاري البرنامج مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية. وتشمل مجالات خبرته التحقيقات، والملاحقات القضائية، والإصلاح المؤسسي، والتعويضات، والمقاضاة المتعلقة بالمصلحة العامة. هوارد هو أيضا مدافع ممارس في جوهانسبرج بار.

كاتارزينا زدونكزيك هي محترفة قانونية تعمل حاليا كمقرر لمشروع المنظمات الدولية في مطبعة جامعة أكسفورد. وهي مختصة في مجال العدالة الجنائية والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد سبق لها أن تدربت في المحكمة الجنائية الدولية والمركز الدولي للعدالة الانتقالية.

جرائم الحرب في البوسنة الهرسك (WCC BiH)، والمحكمة العراقية الخاصة (IST)، ودائرة جرائم الحرب في صربيا أو الأفرقة الخاصة (الهيئات الخاصة) بمحكمة مقاطعة ديلي في تيمور الشرقية.[7] وبينما اقتصر الأمر في بعض البلدان على إحداث دوائر متخصصة، شمل التخصص في بلدان أخرى أيضا إنشاء مكتب المدعي العام، ووحدات أخرى، مثل قلم المحكمة والدفاع.

ومن أمثلة المحاكم المختلطة والمحاكم الخاصة ما يلي:

- محكمة الجرائم الدولية في بنغلاديش التي أنشئت في عام 1973 (ICTB)[8]
- الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا التي أحدثت في عام 1997 (ECCC)[9]
- الأفرقة (الهيئات) الخاصة بمحكمة مقاطعة ديلي في تيمور الشرقية التي أنشئت في عام 2000 (SPSC)[10]
- المحكمة الخاصة بسيراليون المحدثة في عام 2002 (SCSL)[11]
- المحكمة الخاصة العراقية المنشأة في عام 2003 (IST)[12]
- دوائر جرائم الحرب في صربيا التي أنشئت في عام 2003 (WCC Serbia)[13]
- دوائر جرائم الحرب في البوسنة والهرسك التي أنشئت في عام 2003 (WCC BiH)[14]
- المحكمة الخاصة بلبنان التي أحدثت في عام 2007 (STL)[15]
- شعبة الجرائم الدولية في محكمة أوغندا العليا التي أنشئت في عام 2008 (ICD)[16]
- محاكم غواتيمالا للجرائم الجسيمة التي أنشئت في عام 2009 (GCHRC)[17]
- الدوائر الأفريقية الاستثنائية التي أحدثت في عام 2013 (CAE)[18]

7 ستاهن، الحاشية 2 أعلاه.

8 قانون الجرائم الدولية (المحاكم) لعام 1973 (القانون عدد19 لعام 1973)، 20 مؤرخ في جويلية 1973، متاح على الرابط التالي: https://ihl-tabases.icrc.org/applic/ihl/ihl-nat.nsf/6fa4d35e5e3025394125673e00508143/0618daaa2660e9b3c125771a00264b13/$FILE/International%20Crimes%20(Tribunals)%20Act,%201973%20(as%20amended%20in%202009).pdf (آخر زيارة في 26 أوت 2017)؛ لمزيد من المعلومات حول محكمة الجرائم الدولية في بنغلاديش ICTB، الرجوع إلى الرابط التالي: http://www.ict-bd.org/ict1/ (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

9 الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، قانون إنشاء الدوائر الاستثنائية، مع إدراج التَعدِيلات التي صدرت في 27 أكتوبر 2004، (NS/RKM/1004/006) (يشار إليها فيما بعد ب "ECCC") وهو متاح على الرابط التالي:-https://www.eccc.gov.kh/sites/default/files/legal-documents/KR_Law_as_amended_27_Oct_2004_Eng.pdf (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

10 إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، اللائحة التنفيذية 15/2000 بشأن إنشاء أفرقة (هيئات) ذات اختصاص حصري بشأن الجرائم الجنائية الخطيرة، وثائق الأمم المتحدة UNTAET/REG/2000/15، مؤرخ في 6 جوان 2000 (المشار إليها فيما يلي باسم "إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية" UNTAET) وهو متاح على الرابط التالي: http://www.un.org/en/peacekeeping/missions/past/etimor/etimor.htm (آخر زيارة 3 ماي 2017).

11 اتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون عملا بقرار مجلس الأمن. 1315، بتاريخ 14 أوت 2000؛ انظر أيضا النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون، 16 جانفي 2002 (المشار إليه فيما يلي باسم "SCSLSt") وهو متاح على الرابط التالي: http://www.rscsl.org/Documents/scsl-statute.pdf (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

12 النظام الأساسي للمحكمة العراقية الخاصة الذي اعتمده مجلس الحكم العراقي في 10 ديسمبر 2003 (المشار إليه فيما بعد بـ "ISTSt") وهو متاح على الرابط التالي: http://web.archive.org/web/20071013130404/www.iraq-iht.org/en/staute.html (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

13 قانون متعلق بتنظيم السلطات الحكومية واختصاصاتها في قضايا جرائم الحرب، الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا رقم 67/2003، 135/2004، 61/2005، 101/2007 و104/2009 (المشار إليها فيما يلي ب "دوائر جرائم الحرب في صربيا WCC in Serbia" وهو متاح على الرابط التالي: http://arhiva.mpravde.gov.rs/images/Law%20on%20the%20organisation%20and%20competences%20of%20the%20government%20authoriteis%20in%20war%20crimes%20proceedings_180411.pdf (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017)، لمزيد من المعلومات عن المحاكمات على جرائم الحرب في صربيا انظر: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إجراءات المحاكمات على جرائم الحرب في صربيا (2014-2003)، وهي متاحة على الرابط التالي: http://www.osce.org/serbia/194461?download=true (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

14 القانون المتعلق بمحكمة البوسنة والهرسك، الجريدة الرسمية للبوسنة والهرسك رقم 49/09 (المشار إليه فيما يلي باسم "قانون المحاكم في البوسنة والهرسك") وهو متاح على الإنترنت: (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017)، أنظر أيضا (آخر زيارة للموقع في 3 ماي2017)، موسوعة العدالة الانتقالية، المجلد 3، دائرة جرائم الحرب في محكمة البوسنة والهرسك، متاحة على الإنترنت (آخر زيارة للموقع في 3 ماي2017).

15 اتفاق بين الأمم المتحدة والجمهورية اللبنانية عملا بقرار مجلس الأمن الدولي 1664، الصادر بتاريخ 29 مارس 2006؛ انظر أيضا النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان، وثائق الأمم المتحدة قرار عدد S/RES/1757، صادر بتاريخ 30 ماي 2007 متاح على الإنترنت (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

16 القسم 6 من المحكمة العليا (شعبة الجرائم الدولية) توجيهات اجرائية، الإشعار القانوني رقم 10 لعام 2011 متاح على الرابط: http://www.judiciary.go.ug/data/smenu/18/International%20Crimes%20Division.html (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

17 الأمر عدد 2009-21، قانون الاختصاص الجنائي في إجراءات المحاكمة في القضايا عالية الخطورة (يشار إليه فيما يلي باسم "قانون غواتيمالا").

18 اتفاق بين منظمة الوحدة الأفريقية وجمهورية السنغال، النظام الأساسي للدوائر الأفريقية الاستثنائية المنشأة داخل محاكم السنغال للمقاضاة بشأن الجرائم الدولية المرتكبة في تشاد بين 7 جوان 1982 و1 ديسمبر 1990 (يشار إليها فيما بعد ب "CAESt")، متاح على الرابط التالي: http://www.chambresafricaines.org/pdf/Accord%20UA-Senegal%20Chambres%20africaines%20extra%20Aout%202012.pdf (آخر زيارة للموقع في 27 أوت 2017).

- الدوائر الجنائية المتخصصة في تونس التي أنشئت في عام 2014 (SCCs)
- الدوائر المتخصصة في كوسوفو (التي أنشئت في عام 2015 KSCs)[19]
- المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى التي أنشئت في عام 2015 (SCCCAR)[20]
- الاختصاص القضائي الخاص من أجل السلام في كولومبيا الذي أحدث في 2017 (SJP)[21]

اعتمدت تونس نموذجا محليا صرفا. حيث أُحْدِثَتْ الدوائر الجنائية المتخصصة بموجب القانون الوطني ضمن محاكم الدرجة الأولى (الابتدائية) ومُنِحَتْ اختصاص حصري على الجرائم المعنية. ولئن نص القانون الأساسي لعام 2013 بشأن العدالة الانتقالية (المشار إليه فيما يلي ب "قانون ع-ا") على إنشاء الدوائر الجنائية المتخصصة، فإنه يفتقر إلى أحكام محددة تضبط تنظيمها وعملها.

لا يوجد نموذج محدد لإنشاء الدوائر الخاصة. حيث تتغير التفاصيل المتعلقة بالاختصاص والهيكل التنظيمي وقواعد الإثبات والإجراءات من مثال إلى آخر. وفي هذا الإطار، ستقدم ورقة الإحاطة هذه لمحة عامة عن هذه المكونات.

ما هو الإطار القانوني للدوائر المتخصصة؟

يعتبر الإطار القانوني الذي يحكم الدوائر الخاصة وقواعدها الداخلية أمرا حاسما في تيسير نجاح المبادرة. إذ يشكل النظام الأساسي والقواعد الداخلية الدعائم التي تقوم عليها كل محكمة أو دائرة مختصة أو مختلطة أو دولية.[22] وفي المقابل تؤخر القوانين والقواعد الداخلية سيئة الصياغة أعمال الدوائر الخاصة.

ما هي العناصر الأساسية التي ينبغي إدراجها في قانون أو أمر ينظم دائرة خاصة ؟ يشير تحليل مقارن للنظم الأساسية للمحاكم المختلطة والدوائر الخاصة إلى أن ذلك يشمل عادة ما يلي:[23]

أ. المبادئ الأساسية التي تحكم الدائرة الخاصة.

ب. الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق.

ج. الهيكل التنظيمي، الذي يشتمل في غالب الأحيان على: الدوائر ومكتب المدعي العام (بما في ذلك قسم التحقيق) وقلم المحكمة:

- يخصص الاعتماد دائما لثلاث دوائر: التمهيدية، والابتدائية والاستئنافية؛
- يضطلع مكتب المدعي العام - عادة بالتحقيقات ويقوم بالملاحقات القضائية؛
- يقدم قلم المحكمة عادة الدعم الإداري واللوجستي إلى الدوائر ومكتب المدعي العام ويوفر الدفاع القانوني للمتهمين المعوزين والدعم القانوني للضحايا (الإعانة العدلية)؛

د. الإجراء الذي يتعين اعتماده في مختلف المراحل أمام الدوائر الخاصة: التحقيق، والإجراءات التمهيدية، والمحاكمة، والاستئناف.

---

19 القانون رقم 05 / L-053 بشأن الدوائر المتخصصة ومكتب المدعي العام المتخصص، 3 أوت 2015 المشار إليه فيما بعد بـ "KSCSt" https://www.scp-ks.org/en/documents/law-specialist-chambers-and-specialist-prosecutors-office-3-aug-2015 (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

20 القانون الأساسي رقم 15/003 المتعلق بإنشاء وتنظيم وتسيير عمل المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى، 3 جوان2015، متاح على الرابط التالي: https://www.fidh.org/IMG/pdf/loi_organique_portant_cre_ation_organisation_et_fonctionnement_de_la_cps.pdf (آخر زيارة للموقع في 26 أوت 2017).

21 اعتمد في القانون في عام 2017 انظر القانون التشريعي المعتمد المنشئ للنظام المتكامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار (2017).

22 المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تطوير الهيئات القضائية المحلية متاح على الإنترنت على الربط التالي: http://www.icty.org/en/outreach/capacity-building/development-local-judiciaries (آخر زيارة 11 ماي 2017).

23 انظر الحواشي 24-11 أعلاه. وللمزيد من المعلومات عن الهيكل التنظيمي للدوائر الخاصة المذكورة أعلاه، انظر: أم بي. شارف، 5، مجلة العدالة الجنائية الدولية 258 (2007) (JICJ)؛ أس مارك، "تصالحا مع ماضيها" - محكمة صربيا الجديدة للمقاضاة بشأن جرائم الحرب، 22 "مجلة بيركلي للقانون الدولي" 165 (2004) (Ber. JIL). مارتن-أورتيغا، "مقاضاة جرائم الحرب في المحاكم المحلية: الدروس المستفادة من دائرة جرائم الحرب في محكمة دولة البوسنة والهرسك"، 12 مراجعة القانون الجنائي الدولي 589 (2012) (ICLR)؛ أس. راجان، "إضفاء الطابع المحلي على القانون الجنائي الدولي: محكمة الجرائم الدولية في بنغلاديش، دراسة حالة"، 13-12 الكتاب السنوي لجمعية العدالة الجنائية الهندية حول القانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين 132 (ISILYIHRL). بالإضافة إلى ذلك، انظر: معهد لاهاي لتدويل القانون، القواعد والمبادئ العامة للإجراءات الجنائية الدولية وتوصيات إطار الخبراء الدولي (2011) متاح على الإنترنت على الرابط التالي: http://www.hiil.org/data/sitemanagement/media/IEF_Brochure_241011.pdf (آخر زيارة 8 ماي 2017).

هـ. التعاون والعلاقة مع الكيانات القضائية والهيئات الأخرى في الدولة.

و. القواعد الداخلية.

المبادئ الأساسية التي تحكم الدوائر الخاصة

يتضمن النظام الأساسي للدوائر الخاصة في كثير من الأحيان أحكاما يمكن أن يشار إليها بالمبادئ الأساسية التي تحكم الدوائر الخاصة. وقد تضمنت هذه المبادئ الأساسية ما يلي:

الأساس المنطقي وراء التأسيس

تم إنشاء دائرة جرائم الحرب بمحكمة دولة البوسنة والهرسك من أجل "ضمان الممارسة الفعالة لصلاحيات هذه الدولة واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون على أرضها".[24]

الموقع داخل الهيكل المؤسسي للسلطة القضائية

ينبغي أن ترفق الدوائر المتخصصة في كوسوفو، بكل مستوى من مستويات نظام المحاكم في كوسوفو: المحكمة الابتدائية في بريشتينا، ومحكمة الاستئناف، والمحكمة العليا، والمحكمة الدستورية".[25]

مبادئ المسؤولية

تضمنت العديد من الأنظمة الأساسية أحكاما تتعلق بمسؤولية الأفراد أو الشركاء. وفي هذا الصدد، ووفقا للنظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا، "يكون أي مشتبه به خطط أو شجع على أو أمر أو ساعد أو حرض أو ارتكب الجرائم المشار إليها في المادة 3 الجديدة والمواد 4 و5 و6 و7 و8 من هذا القانون مسؤولا بصفة فردية عن الجريمة".[26]

كما نَصَّتْ الأنظمة الأساسية للدوائر المتخصصة على مسؤولية القيادة أو المسؤولية العليا. وتشترط اللائحة المتعلقة بإحداث الأفرقة (الهيئات) الخاصة المعنية بمقاضاة الجرائم الخطيرة في تيمور الشرقية أن أي فعل يرتكبه مرؤوسون لا يعفي "رئيسهم من المسؤولية الجنائية إذا كان يعلم أو كان لديه ما يدعو إلى معرفة أن المرؤوس على وشك ارتكاب مثل هذه الأفعال أو فعل ذلك وفشل الرئيس في اتخاذ التدابير اللازمة والمعقولة لمنع مثل هذه الأعمال أو معاقبة مرتكبيها".[27]

مبدأ سقوط الجرائم بالتقادم

تَنُصُّ بعض القوانين على عدم انطباق قانون سقوط الجرائم بالتقادم. وتَنُصُّ لائحة تيمور الشرقية على أن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة التعذيب لا تخضع لأي تقادم.[28] وعلاوة على ذلك، تستبعد العديد من القوانين صراحة أن يكون الموقع أو الصفة الرسمية عائقا أمام الملاحقة القضائية.[29] ولا تستثني بعض القوانين أيضا على وجه التحديد أي عفو عام أو خاص.[30] وفي هذا الصدد، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة بمحاكم كمبوديا على ما يلي:

"لا يجوز لحكومة كمبوديا الملكية أن تطلب عفوا عاما أو خاصا عن أي شخص يمكن التحقيق معه أو إدانته بارتكاب جرائم مشار إليها في المواد 3 و4 و5 و6 و7 و8 من هذا القانون. وتقرِّرُ الدوائر الاستثنائية نطاق أي عفو عام أو خاص قد يكون منح قبل صدور هذا القانون".[31]

---

24 المادة 1 من قانون المحاكم في البوسنة والهرسك؛ تَنُصُّ المادة 1 من قانون إحداث الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على أن: "الغرض من هذا القانون هو محاكمة كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية وأولئك المسؤولين عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة [...]." وتَنُصُّ المادة 1 (2) من قانون الدوائر المتخصصة ومكتب المدعي العام المتخصص على أن: "الدوائر المتخصصة داخل نظام العدالة في كوسوفو ومكتب المدعي العام المتخصص ضرورية للوفاء بالالتزامات الدولية المنصوص عليها في القانون عدد L-274/04، لضمان حماية الحقوق والحريات الأساسية [...]، لضمان إجراءات جنائية سليمة ومستقلة ونزيهة وعادلة وفعالة فيما يتعلق بالادعاءات بارتكاب جرائم دولية عابرة للحدود وجسيمة أثناء النزاع في كوسوفو وفي أعقابه [...]".

25 المادة 3 من قانون الدوائر المتخصصة في كوسوفو. انظر أيضا على سبيل المثال. المادة 10 من دائرة جرائم الحرب في صربيا: "تنشئ المحكمة العليا في بلغراد إدارة جرائم الحرب (يشار إليها فيما يلي باسم "إدارة دائرة جرائم الحرب بالمحكمة العليا") للنظر في القضايا المتعلقة بالجرائم المشار إليها في المادة 2 من هذا القانون. المادة 1 (1)لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية: 'عملا بالقسم 3-10 من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية رقم 2000/11، ستنشأ أفرقة قضاة (يشار إليها فيما يلي بعبارة "أفرقة") داخل محكمة مقاطعة ديلي، مختصة حصريا بالبت في الجرائم الجنائية الخطيرة.

26 المادة 29 من قانون الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. المادة 16 (1) (أ) الدوائر المتخصصة في كوسوفو المادة 6 (1) النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان.

27 القسم 16 من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. انظر أيضا: المادة 29 من قانون الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا والمادة 16 (1) (ج) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

28 القسم 17 من قرار إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. انظر أيضا:المادة 4 من النظام الأساسي الجديد للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

29 المادة 29 من النظام الأساسي الجديد للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.القسم 15من قرار لائحة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، المادة 16 (1) (ب) النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

30 انظر مثلا. المادة 10من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان: لا يجوز أن يكون العفو الممنوح لأي شخص يدخل في اختصاص المحكمة الخاصة فيما يتعلق بالجرائم المشار إليها في المواد من 2 إلى 4 من هذا النظام الأساسي عائقا أمام المحاكمة".

31 المادة 40 من النظام الأساسي الجديد للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. انظر أيضا المادة 18 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

مبادئ القانون الجنائي

تشير بعض النظم الأساسية صراحة إلى مبادئ معينة في القانون الجنائي. وفي هذا الصدد، يكرس القانون الأساسي للأفرقة الخاصة (للهيئات الخاصة) المعنية بالجرائم الخطيرة فصلا كاملا لهذا الموضوع تحت عنوان "المبادئ العامة للقانون الجنائي"، يتضمن أحكاما تتعلق بما يلي: "عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين"،[32] و"لا جريمة إلا بنص"، ولا عقوبة إلا بنص"،[33] والمسؤولية الجنائية الفردية، ومسؤولية الرئيس والآخرين.[34]

استقلالية القضاء وتعيين القضاة

تعتبر استقلالية القضاء مبدأ أساسيا من مبادئ الدولة القائمة على سيادة القانون. ويعني ذلك في الديمقراطيات الحديثة، أن "السلطة القضائية كمؤسسة والقضاة الفرادى الذين يفصلون في قضايا معينة يجب أن يكونوا قادرين على ممارسة مسؤولياتهم المهنية دون تأثير من السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو أي مصادر أخرى غير مناسبة".[35]

وعند البت في أكثر القضايا خطورة وإثارة للجدل المرتبطة بالماضي، يمكن لدائرة خاصة، بمنأى عن النفوذ السياسي أو التدخل، أن تبني الثقة في المسار القضائي. وتشمل النظم الأساسية عموما أحكاما تدعم هذا المبدأ الذي يتناول تكوين المحكمة وتعيين القضاة.

تنطبق المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تَنُصُّ على أن لكل شخص الحق في محاكمة عادلة وعلنية من قبل محكمة مختصة ومستقلة وحيادية، على الدوائر المتخصصة بنفس القدر من القوة[36]. ينبغي في هذا الصدد، تمكين القضاة والمدعين العامين والمحققين ومحامي الدفاع من التدريب الكافي لتمكينهم من أداء مهامهم.[37]

وتَنُصُّ المادة 8 من قانون العدالة الانتقالية على أن الدوائر الجنائية المتخصصة في تونس "تتألف من قضاة يقع اختيارهم من بين من لم يشاركوا أبدا في محاكمات ذات صبغة سياسية ويتم تكوينهم تكوينا خصوصيا في مجال العدالة الانتقالية." كما تتضمن العديد من النظم الأساسية للدوائر المتخصصة أيضا ضمانات لاستقلاليتها. وفي هذا الصدد، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو على ما يلي: "يكون قضاة الدوائر المتخصصة مستقلين في أداء مهامهم. ويجلسون للبت في قضايا الدوائر المتخصصة بصفتهم الشخصية".[38]

ينبغي في هذا السياق، أيضا أن يحدد القانون المتعلق بإنشاء دوائر خاصة إجراءات تسمية القضاة وتعيينهم.[39] في العادة، يحتاج تعيين القضاة أن "ينفذ وفقا لمعايير موضوعية وشفافة تستند إلى التأهيل المهني المناسب".[40] وبموجب مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استقلالية السلطة القضائية، "يتعين أن يكون من يقع عليهم الاختيار لشغل الوظائف القضائية أفرادا من ذوي النزاهة والكفاءة، وحاصلين على تدريب أو مؤهلات مناسبة في القانون".[41]

---

32 لا يجوز أن يحاكم أي شخص عن نفس الجريمة مرتين (عدم جواز المحاكمة على الجرم ذاته مرتين).

33 مبدأ "لا جريمة أو عقوبة بدون نص".

34 الجزء الثالث من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. انظر أيضا: المادة 9 المحكمة الخاصة بلبنان ؛ المادة 17 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

35 المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع نقابة المحامين الدولية، حقوق الإنسان في إقامة العدل: دليل حقوق الإنسان للقضاة والمدعين العامين والمحامين، الفصل 4 استقلالية ونزاهة القضاة والمدعين العامين والمحامين،متاح على شبكة الانترنت على الرابط التالي:
http://www.ohchr.org/Documents/Publications/training9chapter4en.pdf الصفحة 115 آخر زيارة في 26 أفريل 2017; 29
للاطلاع على تفسير واف للظروف الأساسية لاستقلالية القضاء، انظر المفوضية السامية لحقوق الإنسان، المبادئ الأساسية بشأن استقلالية السلطة القضائية، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة السابع للوقاية من الجريمة ومعاملة المجرمين، الذي عقد في ميلانو في الفترة من 26 أوت إلى 6 سبتمبر 1985 والتي أيدها قراري الجمعية العامة 40/32 المؤرخ في 29 نوفمبر 1985 و40/146 المؤرخ 13 في ديسمبر 1985 (1985)، المتاح على الرابط التالي:
http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/IndependenceJudiciary.aspx (آخر زيارة في 26 أفريل 2017).

36 المفوضية السامية لحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، المرجع نفسه، الصفحة 139.

37 المرجع نفسه، الصفحة 133.

38 المادة 31 (1) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. انظر أيضا الفصل الرابع من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. بما في ذاك المادة 10 الجديدة التي تَنُصُّ على أن يكون للقضاة أخلاق رفيعة وروح من الحياد والنزاهة والخبرة، ولا سيما في القانون الجنائي أو القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. "انظر أيضا القسم 23 من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، والمادة 27 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

39 لتعيين القضاة انظر على سبيل المثال القسم 23 (1) من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. والقسم 3-10 من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية رقم 2000/11 والقسمين 22 و23 من هذه اللائحة. المادة 24 (2) قانون المحاكم في البوسنة والهرسك: "يقوم رئيس المحكمة، بعد التشاور مع قلم المحكمة الدولي، بتعيين قضاة القسمين الأول والثاني من الشعبة الجنائية والاستئنافية في أي دائرة أو هيئة. وتتألف هيئتي القسمين الأول والثاني من القضاة الوطنيين والدوليين على السواء "المادة 13 (3) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان:" يعين القضاة لمدة ثلاث سنوات ويجوز إعادة تعيينهم".

40 المجلس المركزي للرابطة الدولية للقضاة، الميثاق العالمي للقاضي، متاح على الإنترنت على الرابط التالي:
https://www.icj.org/themes/centre-for-the-independence-of-judges-and-lawyers/international-standards (آخر زيارة في 26 أفريل 2017) انظر أيضا على سبيل المثال المواد 28-26 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.والمواد 10-10 أ من القانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا.

41 المفوضية السامية لحقوق الإنسان، المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية، متاحة على الرابط التالي:/http://www.ohchr.org/EN
ProfessionalInterest/Pages/IndependenceJudiciary.aspx ((آخر زيارة في 21 أفريل 2017).
المفوضية السامية لحقوق الإنسان، أدوات سيادة القانون لدول ما بعد النزاع: تعظيم إرث المحاكم المختلطة (2008) في 7، متاحة على الإنترنت على الرابط التالي: http://www.ohchr.org/Documents/Publications/HybridCourts.pdf (آخر زيارة في 10 ماي 2017).

حقوق المتهمين

يختلف نطاق حقوق المتهمين بين المحاكم الدولية والمحاكم المختلطة.[42] إذ يَتضمن النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا قائمة مفصلة بحقوق المتهمين ويرسخ مبدأ افتراض البراءة.[43] كما يَنُصُّ على أنه "عند تحديد التهم الموجهة إلى المدعى عليه، يكون للمتهم الحق في الحصول على الحد الأدنى من الضمانات، وفقا للمادة 14 (من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)".[44] وبالمثل، تتضمن المادة 21 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو قائمة طويلة بحقوق المتهم.[45] ومن ناحية أخرى، لم تحدد اللائحة التنظيمية التي أنشئت الأفرقة الخاصة المعنية بالنظر في الجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية صراحة حقوق المتهمين، ولكنها تضمنت مبادئ "عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين ولا جريمة بدون نص"، فضلا عن أسباب استبعاد المسؤولية الجنائية.[46]

قواعد أخرى لأداء الدوائر الخاصة

تنظم بعض النظم الأساسية أيضا جوانب من قبيل: انعقاد جلسة المحكمة،[47] وميزانيتها،[48] ولغاتها،[49] والمبادئ التوجيهية التفسيرية للقانون الواجب التطبيق.

الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق

يوجد عنصر داخلي هام في النظم الأساسية للدوائر الخاصة يتناول اختصاصها. تشمل الولاية القضائية عادة الاختصاص الزماني والمكاني (الترابي) والشخصي والموضوعي.[50]

الاختصاص

أ) **الاختصاص الزماني:** يجب أن يغطي الاختصاص الزماني في حد ذاته وبطبيعة الحال فترة الجرائم التي تسعى الهيئة إلى معالجتها. حيث شملت سلطة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الفترة الممتدة من 1 جانفي 1994 إلى 31 ديسمبر 1994.[51] واستمرت ولاية المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة فترة انطلقت في 1 جانفي 1991 [52] في حين أن المحكمة الجنائية الدولية لا تتمتع بالاختصاص إلا فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة بعد بدء نفاذ نظام روما الأساسي.[53]

تُعَدُّ الولاية المحدودة في الزمن سمة مشتركة أيضا بين المحاكم المختلطة والدوائر الخاصة.[54] على سبيل المثال، تتمتع المحكمة الخاصة العراقية بسلطة الفصل في قضايا تمتد على فترة طويلة جدا تبلغ خمسة وثلاثين عاما في حين أن الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا تملك اختصاص البت في الجرائم المرتكبة خلال ما يزيد قليلا عن ثلاث سنوات.[55] يَنُصُّ قانون العدالة الانتقالية في تونس، على الاختصاص الزماني[56] لهيئة الحقيقة

42 انظر معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، في الصفحات 74-69، التي تشير، في جملة أمور، إلى حقوق المتهم في التمثيل الذاتي؛ والحق في حرية اختيار أي محام مدرج في قائمة (جدول) المحامين.

43 المادة 35 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

44 المادتين 33 و35 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

45 انظر أيضا المادة 21 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

46 الأقسام 10 و11 و19 من لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.

47 المادة 43 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

48 المادة 5 من قانون المحاكم في البوسنة والهرسك؛ المادة 44 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

49 المادة 45 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. المادة 3 من قانون المحاكم في البوسنة والهرسك؛ المادة 20 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

50 انظر مثلا. بسيوني، الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية: التطور التاريخي والتطبيق المعاصر (2014)؛ أ. كاسيسي، القانون الجنائي الدولي (2013)؛ كولب، القانون الجنائي الدولي (2009).

51 النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا عملا بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. 955، الصادر بتاريخ 8 نوفمبر 1994 (يشار إليه فيما يلي باسم "ق أ م-ج-د-ر") متوفر على الرابط التالي: http://legal.un.org/avl/pdf/ha/ictr_EF.pdf (آخر زيارة في 26 أوت 2017).

52 النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عملا بقرار مجلس الأمن. 827، الصادر بتاريخ 25 ماي 1993، (يشار إليه فيما يلي باسم "ق أ م-ج-دي-س") متوفر على الرابط التالي: http://www.icty.org/en/documents/statute-tribunal (آخر زيارة في 26 أوت 2017).

53 نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1998، 2187 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 3 (يشار إليه فيما يلي باختصار "ق أ م-ج-د ICC St") متاح على الرابط التالي:
https://www.icc-cpi.int/nr/rdonlyres/ea9aeff7-5752-4f84-be94-0a655eb30e16/0/rome_statute_english.pdf
(آخر زيارة في 26 أوت 2017).

54 اوب، المرجع الوارد في الحاشية 4 أعلاه. الدوائر الخاصة والمحاكم المختلطة هي مثال واضح على ذلك، لأنها أحدثت للفصل في الجرائم التي ارتكبت في فترات محددة جدا.

55 تَنُصُّ المادة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة العراقية على أن المحكمة لها ولاية قضائية على الجرائم التي ارتكبها العراقيون خلال النظام البعثي الذي استمر من جويلية 1968 إلى ماي 2003؛ وتَنُصُّ المادة (1) من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على أن: "الغرض من هذا القانون هو محاكمة كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية وأولئك المسؤولين عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقانون الجنائي الكمبودي والقانون الإنساني الدولي والعرف الدولي، والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا، التي ارتكبت خلال الفترة من 17 أفريل 1975 إلى 6 جانفي 1979 '؛وتَنُصُّ المادة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون على أن: "للمحكمة الخاصة، باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة الفرعية (2)، سلطة مقاضاة الأشخاص الذين يتحملون أكبر مسؤولية عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون السيراليوني والمرتكبة في أراضي سيراليون منذ 30 نوفمبر 1996، بمن فيهم القادة الذين هددوا، عند ارتكاب هذه الجرائم، إرساء مسار السلام وتطبيقه في سيراليون".

56 الاختصاص الزماني.

والكرامة من خلال التَنُصُّيص على أنه "يجب أن يغطي عمل الهيئة الفترة الممتدة من 1 جويلية 1955 حتى صدور قانون العدالة الانتقالية [ع-ا]،[57] ومع ذلك فإنه لا يفرض قيودا زمنية مماثلة على الدوائر الجنائية المتخصصة. ونظرا إلى أن قانون "العدالة الانتقالية" يشترط أن تحيل هيئة الحقيقة والكرامة القضايا إلى الدوائر الجنائية المتخصصة،[58] فإنه يترتب على ذلك أن تتمتع الدوائر الجنائية المتخصصة، على الأقل، بالولاية القضائية على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية المرتكبة من 1 جويلية 1955 إلى حين اعتماد قانون العدالة الانتقالية.

ب) **الاختصاص المكاني (مرجع النظر الترابي):** يعتبر الاختصاص الترابي، الذي يحدد الحدود المكانية لسلطة المحكمة، عنصرا قائم الذات في مختلف النظم في المحاكم الدولية والمختلطة وكذلك في الدوائر الخاصة.[59] إذ يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو مثلا، على أن "تكون للدوائر المتخصصة في كوسوفو ولاية قضائية على الجرائم التي تدخل في نطاق اختصاصها الموضوعي والتي كانت إما قد شُرِعَ في ارتكابها أو أُرْتُكِبَتْ في كوسوفو"،[60] في حين أن محاكم غواتيمالا تتمتع بالولاية القضائية على الجرائم ذَات المخاطر العالية المرتكبة داخل إقليم غواتيمالا.[61] كما أُدْرِجَ حكم مماثل في قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.[62] وتَنُصُّ لائحة الأفرقة الخاصة (الهيئة الخاصة) المعنية بالجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية من ناحية أخرى، على الولاية القضائية العالمية على جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والقتل والتعذيب بينما تقتصر الولاية القضائية الترابية على الجرائم المرتكبة داخل تيمور الشرقية فقط بالنسبة للجرائم الجنسية والقتل.[63]

ج) **الاختصاص الشخصي:** تقيد الأنظمة الأساسية عادة نطاق المدعى عليهم أو المتهمين الذين يمكن ملاحقتهم قضائيا.[64] وفي هذا الخصوص، تَنُصُّ لائحة الأفرقة (الهيئات) الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية على أن "الأفرقة" تتمتع بالولاية القضائية على الأشخاص الطبيعيين وفقا لهذه اللائحة".[65] وقد اقتصر الاختصاص الشخصي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية وأولئك المسؤولين عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقوانين خلال الفترة المعنية.[66] ثمة سمة أخرى تحد من نطاق الاختصاص الشخصي وهي تلك التي تشير إلى سن المدعى عليه. وفي هذا الشأن، يستثني النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية محاكمة القاصرين الذين تقل أعمارهم عن 15 سنة و18 سنة.[67] وأخيرا، تمت مناقشة المسؤولية الجنائية للشركات في القانون الجنائي الدولي، ولكنها لم تبرز في الأنظمة الأساسية لمعظم الهيئات الدولية، فضلا عن الدوائر الخاصة، باستثناء النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان.[68]

د) **الاختصاص الموضوعي:** يتناول الاختصاص الموضوعي الجرائم الواجب ملاحقتها. وقد حددت الأنظمة الأساسية المتعلقة بالدوائر والمحاكم الخاصة إطار هذه الجرائم بالاعتماد إما على القانون الوطني أو الدولي. يشير بعضها فقط إلى الجرائم الدولية (مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتعذيب والاختفاء القسري) والجرائم المحلية الخطيرة (مثل الجرائم الجنسية أو القتل أو الجريمة المنظمة)، في حين أن البعض الآخر يشمل أيضا الجرائم الاقتصادية (النهب أو الابتزاز) أو الجرائم عبر الوطنية (مثل الإرهاب). يحدد النظام الأساسي عادة الجرائم التي تدخل في نطاق اختصاصه إما بإدراج تعريف يَنُصُّ عليه القانون الدولي أو بالإشارة إلى القانون المحلي. نذكر من هذه الأمثلة ما يلي:

---

57 الفصل 17 من قانون العدالة الانتقالية.

58 الفصلان 8 و48 من قانون العدالة الانتقالية.

59 المادة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا: "يمتد الاختصاص المكاني (الترابي) للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ليشمل إقليم رواندا، بما في ذلك مساحتها الأرضية ومجالها الجوي، فضلا عن أراضي الدول المجاورة فيما يتعلق بالانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة من قبل المواطنين الروانديين [...]." تَنُصُّ المادة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على أن: "للمحكمة الدولية سلطة محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في أراضي يوغوسلافيا السابقة [...]. انظر أيضا المادة 1 النظام الأساسي لمحكمة سيراليون والمادة 1 من النظام الأساسي للمحاكم الاستثنائية الإفريقية.

60 المادة 8 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

61 المادة 3 من قانون غواتيمالا.

62 المادة 3 من القانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا.

63 المواد 1 (3) و2 (2) و(3) و7-4 لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.

64 انظر المادة 5 من قانون المحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ المادة 6 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. المادة 25 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ المادة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون ؛ المادة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بلبنان.

65 القسم 14 (1)لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. انظر المادة 9 (1) المماثلة من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.

66 المادة 1 من النظام الأساسي للمحاكم الاستثنائية الإفريقية.

67 انظر المادة 7 من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون. والمادة 26 من النظام الأساسي المحكمة الجنائية الدولية.

68 انظر القاعدة 60 مكررا عن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الخاصة بلبنان، ستل-بد20 ،Rev.9-2009-01- مارس 2009، متاح على الرابط التالي: https://www.stl-tsl.org/images/RPE/RPE_EN_April_2017.pdf
(آخر زيارة 25 سبتمبر 2017). وفي حين أن تفسير القاعدة 60 (مكررا) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الخاصة بلبنان تبين أن مصطلح "الشخص" يشير إلى الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين في حالة ازدراء المحكمة. انظر نسخة منقحة من القرار في إجراءات التحقير مع أوامر بدلا من قرار الاتهام، أخبار بيروت S.A.L.IbrahimMohamed آل. أمين، القاضي الناظر في قضايا التحقير، ستل 06-14- / 1 / سغ /، 31 جانوري 2014، §18-28.

i. تمارس دائرة جرائم الحرب في البوسنة والهرسك اختصاصها (الولاية القضائية) على الجرائم الجنائية المحددة في القانون الجنائي للبوسنة والهرسك وفي قوانين البوسنة والهرسك الأخرى،[69] بما في ذلك جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب.[70] وعلاوة على ذلك، تمارس المحكمة، في ظروف معينة، اختصاصها أيضا على الجرائم الجنائية المنصوص عليها في قوانين اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربسكا ومنطقة برتشكو.[71] لم تدرج تعريفات الجرائم في النظام الأساسي، ولكن هذا الأخير يشير إلى التعاريف الواردة في القانون المحلي.

ii. مارست الهيئة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية ولاية قضائية حصرية على جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والقتل والجرائم الجنسية والتعذيب المنصوص عليها في القانون الوطني والدولي.[72] ولئن تضمن النظام الأساسي تعاريف دولية للجرائم الدولية، فيما يتعلق بالقتل أو الجرائم الجنسية، فقد أشار إلى القانون المحلي.

iii. تمارس محاكم غواتيمالا الخاصة بالجرائم عالية الخطورة الولاية القضائية على الجرائم ذات المخاطر العالية، وهي: (أ) الإبادة الجماعية؛ (ب) الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص والأشياء المحمية بموجب القانون الإنساني الدولي؛ (ج) الاختفاء القسري؛ (د) التعذيب؛ (هـ) الاغتيال (و) الاتجار بالأشخاص؛ (ز) الاختطاف؛ (ح) القتل؛ (ط) قتل الإناث وغير ذلك من الجرائم المرتبطة بالجرائم المنظمة والإرهاب.[73]

iv. تتمتع الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا بولاية قضائية على الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقوانين الكمبودية المتصلة بالجرائم والقانون الإنساني الدولي العرفي، والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا،[74] بما في ذلك: أ) القتل والتعذيب والاضطهاد الديني بموجب القانون المحلي؛[75] ب) الجرائم الدولية مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب (الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف) بموجب القانون الدولي؛[76] (ج) تدمير الممتلكات الثقافية بموجب القانون الدولي؛[77] (د) الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المحميين دوليا بموجب القانون الدولي.[78] ولا يتضمن النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا تعريف الجرائم بل يشير صراحة إما إلى القانون الجنائي الكمبودي أو إلى المعاهدات الدولية والقانون الدولي العرفي.

v. تمارس الدوائر المتخصصة في كوسوفو اختصاصها على الجرائم الدولية، مثل الجرائم ا ضد الإنسانية وجرائم الحرب المنصوص عليها في القانون الدولي والقانون الوطني لكوسوفو.[79] وتتمتع أيضا بولاية قضائية على الجرائم الجنائية بموجب القانون الجنائي لكوسوفو، حيثما تتصل بإجراءاتها الرسمية ومسؤوليها.[80] ويتضمن النظام الأساسي تعاريف الجرائم الدولية.

طبقا لقانون العدالة الانتقالية، يغطي الاختصاص الموضوعي للدوائر المتخصصة في تونس الجرائم المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على النحو المحدد في قانون العدالة الانتقالية وفي الاتفاقات الدولية التي صادقت عليها تونس، والتي تشمل من بين أمور أخرى: القتل المتعمد والاغتصاب وأي شكل من أشكال العنف الجنسي، والتعذيب، والاختفاء القسري، والإعدام دون توفر ضمانات المحاكمة العادلة.[81] وفضلا عن ذلك، فقد عُهِدَ إلى الدوائر المتخصصة بالفصل في القضايا التي أحالتها هيئة الحقيقة والكرامة والمتعلقة بالاحتيال الانتخابي والجرائم الاقتصادية والفساد المالي، وإساءة استخدام الأموال العمومية، ودفع الأفراد إلى الهجرة القسرية لأسباب سياسية.[82]

تجدر الإشارة إلى أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (GHRV) تتداخل إلى حد كبير مع الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي الدولي.[83] وبالرغم من أن قانون العدالة الانتقالية لم يَنُصَّ صراحة على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، فإنه سيكون لزاما على المدعين العامين والقضاة أن يأخذوا هذه الجرائم الدولية في الاعتبار. يمكنهم على سبيل المثال الإشارة إلى أحكام مختلفة وردت في النظام الأساسي للمحكمة

69 المادة 7 (1) قانون المحاكم في البوسنة والهرسك.
70 المواد 171-175 القانون الجنائي في البوسنة والهرسك، الجريدة الرسمية للبوسنة والهرسك رقم 37/03 متاح على الرابط التالي: http://www.iccnow.org/documents/criminal-code-of-bih.pdf (آخر زيارة 26 أوت 2017).
71 المادة 7 (2) قانون المحاكم في البوسنة والهرسك.
72 القسم 1 (3)، 7-4 (الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتعذيب) والمواد من 8 إلى 9 (جرائم القتل والجرائم الجنسية) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
73 المادة 3 من قانون غواتيمالا.
74 المادة 2 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
75 المادة 3 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
76 لمواد 6-4من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
77 المادة 7 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا
78 المادة 8 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
79 انظر المواد -12 15 من النظام الأساسي في كوسوفو.
80 المادة 6 (2) من النظام الأساسي في كوسوفو.
81 الفصل 8 من قانون العدالة الانتقالية.
82 المرجع نفسه.
83 أي. سمولرز وأف. غرونفيلد، الجرائم الدولية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم (2011)؛ 20.

الجنائية الدولية.[84] يسرد قانون العدالة الانتقالية قوائم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لكن للأسف دون تعريفها، الأمر الذي قد يثير نقاشا بشأن معناها الدقيق. بالإضافة إلى ذلك، تُعَدُّ قائمة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بموجب المادة 8 من قانون العدالة الانتقالية غير شاملة، مما قد يسمح للمدعين العامين والقضاة بتحديد مزيد من الانتهاكات. وبخلاف ما تم تحديده في قانون العدالة الانتقالية، يمكن للدوائر المتخصصة أن تحاكم على الجرائم التالية، استنادا إلى المعاهدات التي صادقت عليها تونس:

- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (التشديد مضاف)؛[85]
- الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛[86]
- الاتجار بالبشر؛[87]
- تجنيد الأطفال في القوات المسلحة؛[88]
- تشغيل الأطفال؛[89]
- العمل الجبري؛[90]
- الإرهاب (بما في ذلك التمويل)؛[91]
- الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المحميين دوليا؛[92]
- أشكال أخرى من العنف الجنسي؛[93]
- الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب؛[94]

القانون الواجب التطبيق

يشير القانون الواجب التطبيق إلى الإطار القانوني الذي سيستخدمه القضاة أثناء الفصل في القضايا أمام الدوائر والمحاكم الخاصة. وبينما تتضمن بعض القوانين شرطا صريحا يحيل على القانون الواجب التطبيق، فإن البعض الآخر يشير إليه ببساطة في الأحكام المتعلقة بالاختصاص الموضوعي.

---

84 أر كريير وآخرون،مقدمة في القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية (2007)، في 61.

85 المادتان 6 و7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966 (المشار إليه فيما يلي ب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية")، 999 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 171 (صادقت عليه تونس في 18 مارس 1969)؛ بروتوكول الأمم المتحدة الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب 2002، 2375 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 237 (انضمت إليه تونس في 29 جوان 2011)؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 1984، و1465 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 85 (المشار إليها فيما يلي ب "اتفاقية مناهضة التعذيب") (صادقت عليها تونس في 23 سبتمبر 1988).متاح على الرابط التالي:
(http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CAT.aspx (last visited 25 September 2017.

86 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، 2225 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 209 (وقعت عليها تونس في 13 ديسمبر 2000 وصادقت عليها في 19 جوان 2003.

87 بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، 2237 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 319 (وقعت عليه تونس في 13 ديسمبر 2000 وصادقت عليه في 14جويلية 2003)؛ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، 2241 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 507 (وقعت عليه تونس في 13 ديسمبر 2000 وصادقت عليه في 14 جويلية 2003.

88 البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة لعام 2000، 2173 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 222 (وقعت عليه تونس في 22 أفريل 2002 وصادقت عليه في 2 جانفي 2003)؛ اتفاقية حقوق الطفل 1989 (المشار إليها فيما يلي ب "اتفاقية حقوق الطفل")، 1577 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 3 (وقعت عليها تونس في 26 فيفري 1990 وصادقت عليها 30 جانفي 1992.

89 الاتفاقية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 1999، 2133 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 161 (صادقت عليها تونس في 28 فيفري 2000)؛ لجنة حقوق الطفل،المرجع نفسه.

90 الاتفاقية المتعلقة بالعمل القسري أو الإجباري 1930، 39 55 (صادقت عليها تونس في 17 ديسمبر 1962)؛ اتفاقية إلغاء العمل الجبري 1959، 320 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 291 (صادقت عليها تونس في 12 جانفي 1959).

91 الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب 1999، 2178 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 197 (وقعت عليها تونس 2 نوفمبر 2001 وصادقت عليها في 10 جوان 2003)؛ اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته لعام 1999 (وقعت عليها تونس في 14 جويلية 1999 وصادقت عليها في 13 نوفمبر 2001)؛ بروتوكول اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته لعام 2004 (صادقت عليه تونس في 18 ديسمبر 2007).

92 لاتفاقية الدولية لمنع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية والمعاقبة عليها 1973، 1035 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 167 (وقعت عليها تونس في 15 ماي 1974 وصادقت عليها في 21 جانفي 1977).

93 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الحاشية اعلاه 85؛ اتفاقية مناهضة التعذيب، الحاشية أعلاه 85؛ البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1999، 2131 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 83 (تونس، 23 سبتمبر 2008).

94 النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948، 78 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 277 (انضمت تونس إلى الاتفاقية في 29 نوفمبر 1956)؛ البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة في 12 أوت 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول)، 8 جوان 1977 والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في أوت 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية والنزاعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)، 8 جوان 1977 (البروتوكولان اللذان صادقت عليهما تونس في 9 أوت 1979)؛ اتفاقية جنيف (1) لتحسين حالة الجرحى والمرضى في القوات المسلحة في الميدان، 12 أوت 1949؛ اتفاقية جنيف (2) لتحسين حالة الجرحى والمرضى والغرقى من أفراد القوات المسلحة في البحر، 12 أوت 1949؛ اتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، 12 أوت 1949؛ جنيف (4) المتعلق بحماية المدنيين وقت الحرب، 12 أوت 1949 (جميع اتفاقيات جنيف التي صادقت عليها تونس في 4 ماي 1957).

وفي هذا السياق، تشير لائحة الأفرقة المعنية بالجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية على وجه التحديد إلى "القانون الواجب التطبيق" الذي يتضمن قانون تيمور الشرقية[95] وكذلك "عند الاقتضاء، المعاهدات المنطبقة والمبادئ والقواعد المعترف بها في القانون الدولي، بما في ذلك المبادئ الثابتة في القانون الدولي للنزاعات المسلحة".[96]

تطبق الدوائر المتخصصة في كوسوفو "القانون الدولي العرفي والقانون الجنائي الموضوعي لكوسوفو بقدر امتثاله للقانون الدولي العرفي، وبحسب قابلية كليهما للتطبيق زمن ارتكاب الجرائم" وفقا للمادة 17 (2) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والمادة 15 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[97]

من ناحية أخرى، لا يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على شرط محدد، ولكن يمكن استخلاص القانون الواجب التطبيق من أحكام أخرى. يقضي النظام الأساسي بأن القانون قد سُنَّ لملاحقة المسؤولين عن "الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقانون الجنائي الكمبودي والقانون الإنساني الدولي العرفي، والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا [...]".[98] وفي أحكام أخرى، تشير الفقرات إلى القانون المحلي الكمبودي،[99] واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948،[100] والانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في 12 أوت 1949،[101] واتفاقية لاهاي لعام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح،[102] أو اتفاقية فيينا لعام 1961 بشأن العلاقات الدبلوماسية.[103]

سيطلب في هذا الشأن، من قضاة الدوائر المتخصصة في تونس تطبيق التشريعات الوطنية، وكذلك المعاهدات الدولية ذات الصلة التي صادقت عليها تونس.[104]

الهيكل التنظيمي للدوائر الخاصة

يُضْبَطُ هيكل الدوائر الخاصة عادة في النظام الأساسي المنشئ للكيان. ولئن تنوعت الهياكل التنظيمية ضمن مختلف الدوائر والمحاكم الخاصة، فإنه توجد عناصر مشتركة بين معظمها وهي: الدوائر ومكتب المدعي العام (بما في ذلك إدارة التحقيقات)، وقلم المحكمة. حيث يقدم قلم المحكمة عادة المساعدة إلى الدوائر ومكتب المدعي العام فضلا عن الضحايا والمتهمين. وبالرغم من أن الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية والمختلطة غالبا ما تفتقر إلى اللوائح التي يحدث بموجبها مكتب للدفاع،[105] فإن أفضل الممارسات تقترح أن يدرج الحد الأدنى من الأحكام التي تجيز المساعدة القانونية (الإعانة العدلية) والدفاع في النظام الأساسي أو القواعد الإجرائية.[106]

تنقسم الشعبة الجنائية في محكمة البوسنة والهرسك إلى ثلاثة أقسام وبالتحديد الدوائر الابتدائية: القسم الأول خاص بجرائم الحرب، القسم الثاني المتعلق بالجريمة المنظمة والفساد والجرائم الاقتصادية؛ والقسم الثالث بالنسبة لجميع الجرائم الأخرى التي تقع ضمن اختصاص المحكمة.[107] وقد عكست الأقسام داخل شعبة الاستئناف الأقسام في الشعبة الجنائية.[108] وفضلا عن ذلك، أنشئت إدارات خاصة بجرائم الحرب والجريمة المنظمة والفساد والجرائم الاقتصادية داخل مكتب المدعي العام[109] من أجل ضمان التحقيق في هذه الجرائم والمقاضاة بشأنها.[110] وقد أحدث قلم المحكمة[111] الخاص الذي يدعم القسمين الأول والثاني للمحكمة وأدرجت لوائح خاصة بالدفاع.[112] ضم القضاة والمدعون العامون في صفوفهم خلال الفترة الانتقالية، كلا من الموظفين الوطنيين والدوليين.[113]

95 على النحو المحدد في القسم (3) (أ) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
96 القسم (3) (1) (ب) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
97 المادة 12 من النظام الأساسي في كوسوفو.
98 المادة 1 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
99 المادة 3 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
100 المادة 4 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
101 المادة 6 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
102 المادة 7 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
103 المادة 8 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
104 الفصل 8 من قانون العدالة الانتقالية.
105 أم. بوهلاندر، العدالة الجنائية الدولية: تحليل نقدي للمؤسسات والإجراءات (2007)، 399-395.
106 انظر مثلا. القواعد 22-20 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية (المشار إليها فيما بعد ب "ق-إ-ق-أ-م-ج-ج-د") متاح على الموقع التالي: https://www.icc-cpi.int/iccdocs/pids/legal-texts/rulesprocedureevidenceeng.pdf (أخر زيارة 31 أوت2017).
107 المادة 14 (1) قانون المحاكم في البوسنة والهرسك.
108 المادة 16 قانون المحاكم في البوسنة والهرسك.
109 المادة 3 (3) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك، الجريدة الرسمية للبوسنة والهرسك، و24/02، و3/03، و37/03، و42/03، و9/04، و35/04، و61/04 (المشار إليها فيما يلي باسم "قانون مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك")
http://www.tuzilastvobih.gov.ba/files/docs/zakoni/zakon_o_tuzilastvu_-_24_02_-_eng.pdf (آخر زيارة 31 أوت2017).
110 المادة 13 (3) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك.
111 المادة 6 قانون محاكم البوسنة والهرسك.
112 المادة 17 قانون محاكم البوسنة والهرسك.
113 المادة 24 (2) قانون محاكم في البوسنة والهرسك؛ المادة 18 أ (1) قانون مكتب المدعي العام بالبوسنة والهرسك.

أُلْحِقَتْ الدوائر المتخصصة في كوسوفو بكل مستوى من مستويات نظام المحاكم في كوسوفو، وهي تشمل: دائرة المحكمة الأساسية، ودائرة محكمة الاستئناف، ودائرة المحكمة العليا، ودائرة المحكمة الدستورية.[114] وبالإضافة إلى ذلك، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو على إحداث مكتب للمدعي العام المتخصص الذي يتولى مهام فرقة العمل الخاصة المعنية بالتحقيق وبالإشراف على أفرادها.[115] وأخيرا، أنشأ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو قلم محكمة (كتابة) خاص يتألف من مكتب الدفاع، ومكتب مشاركة الضحايا، ومكتب حماية الشهود والدعم، ووحدة إدارة الاحتجاز، ومكتب أمين المظالم.[116] ينتخب قضاة الدوائر المتخصصة في كوسوفو من بين قوائم تضم قضاة دوليين.[117]

أحدثت الأفرقة المعنية بالجرائم الخطيرة المرتكبة في تيمور الشرقية في محكمة المقاطعة ومحكمة الاستئناف في ديلي،[118] وكانت تتألف من قاضيين دوليين وقاض واحد من تيمور الشرقية.[119] وفي الحالات ذات الأهمية الخاصة، يمكن أن تتولى هيئة من خمسة قضاة، مكونة من ثلاثة قضاة دوليين وقاضيين من تيمور الشرقية رئاسة محكمة الاستئناف.[120] وقد أنشئت وحدة ادعاء منفصلة للتحقيق في الجرائم ومقاضاة مرتكبيها أمام أفرقة خاصة(هيئات خاصة).[121]

أحدث القانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا دائرة جرائم الحرب المتخصصة في المحكمة العليا في بلغراد كمحكمة ابتدائية وفي محكمة الاستئناف[122] ومكتب المدعي العام لجرائم الحرب في جمهورية صربيا (WCPO) كوكالتين تضطلعان بمسؤولية التعامل حصريا مع قضايا جرائم الحرب. كما فوض قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا وحدة احتجاز خاصة ودائرة خاصة للتحقيق في جرائم الحرب صلب وزارة الداخلية.[123] وأنشأ القانون أيضا وحدة المساعدة والدعم للضحايا والشهود.[124]

قواعد الإجراءات ضمن الدوائر الخاصة

تُضْبَطُ قواعد الإجراءات العامة في حالة المحاكم الدولية والدوائر الخاصة، عادة في النظام الأساسي، ولكن من أجل الحصول على قواعد إجراءات مفصلة يتعين على المرء أن يشير إلى قواعد الإجراءات وقواعد الإثبات.[125] فعلى سبيل المثال، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو على أن يعتمد قضاة الدوائر المتخصصة الذين يجلسون في الجلسات العامة[126] "قواعد الإجراءات وقواعد الإثبات من أجل سير الإجراءات أمام الدوائر المتخصصة". وتغطي القواعد الإجرائية عادة أربع مراحل من الإجراءات في الدوائر الخاصة:

التحقيق

تشمل التحقيقات انتقاء القضايا، وبدء التحقيق، ومسار التحقيق، والتدابير القسرية، مثل القبض والتسليم. وينبغي أن يخضع الشروع في التحقيق واختيار القضايا للمبادئ التالية:

- المساواة.
- عدم التمييز.

114 المادة 3 (1) و24 (1) النظام الأساسي الدوائر المتخصصة في كوسوفو.
115 المادة 24 (2) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو تأسست فرقة العمل الخاصة للتحقيق في عام 2011 لإجراء تحقيق جنائي مستقل في ادعاءات جرائم الحرب والجريمة المنظمة الواردة في تقرير مجلس أوروبا الصادر في جانفي 2011 عن السناتور ديك مارتي بعنوان: "المعاملة اللاإنسانية للأشخاص والاتجار غير المشروع بالأعضاء البشرية في كوسوفو". وتمثلت ولاية الفرقة في التحقيق مع الأفراد المتهمين في تقرير مجلس أوروبا، وإذا لزم الأمر،مقاضاتهم عن الجرائم المزعومة في تقرير مجلس أوروبا. واعتبارا من سبتمبر 2016، ووفقا للقانون رقم 05 / L-053 المتعلق بالدوائر المتخصصة ومكتب المدعي العام المتخصص الذي وافق عليه برلمان كوسوفو في أوت 2015، نقلت ولاية وموظفي الفرقة إلى مكتب المدعي العام المختص. انظر: https://www.scp-ks.org/en/specialist-prosecutors-office/sitf (آخر زيارة 26 سبتمبر 2017).
116 المادة 26 النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
117 القسم 22 (1) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
118 القسم 22 (1) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
119 القسم 22 (1) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
120 المادة 9 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
121 المادة 9 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
122 المادة 9 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
123 المادة 11 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
124 المادة 11 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
125 انظر على سبيل المثال النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية: قواعد الإجراءات وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية المتاحة على الموقع: https://www.icc-cpi.int/iccdocs/pids/legal-texts/rulesprocedureevidenceeng.pdf (آخر زيارة 26 أوت 2017)، تَنُصُّ المادة 40 (2) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. على ما يلي: "تكفل هيئة المحاكمة أن تكون المحاكمة عادلة وسريعة وأن تتم الإجراءات وفقا للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، مع الاحترام الكامل لحقوق المتهم وإيلاء الاعتبار الواجب من أجل حماية الضحايا والشهود". القواعد الداخلية (Rev.9) المتاحة على الموقع: https://www.eccc.gov.kh/sites/default/files/legal-documents/Internal_Rules_Rev_9_Eng.pdf (آخر زيارة 26 أغسطس 2017).
126 المادة 19 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو، انظر أيضا القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا تنقيح 9.

- الحياد (عدم التحيز).
- الاستقلالية.
- كفاية الأدلة.[127]

يكون المدعي العام في بعض الأحيان مسؤولا عن بدء التحقيقات[128] وإجرائها. وفي حالات أخرى، تنفذ كيانات أخرى هذه المهام. ووفقا للنظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا، يقوم قضاة التحقيق المشتركين بإجراء تحقيقات على أساس المعلومات التي يتم الحصول عليها من أي مؤسسة، بما في ذلك الحكومة أو أجهزة الأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية".[129] وفي الوقت الذي يتخذ فيه المدعون العامون قرارا بشأن التهم، يأخذون عادة بعين الاعتبار خطورة الجرائم ودرجة تورط مرتكبيها".[130]

تعتمد بعض الدوائر الخاصة على قواعد الإجراءات الوطنية القائمة للشروع في التحقيقات[131] وإجرائها. تخضع دائرة جرائم الحرب في صربيا للقواعد الإجرائية على النحو المتوخى في الفصل الحادي والثلاثون من القانون الجنائي الصربي، ما لم يَنُصُّ القانون الخاص بالدائرة على خلاف ذلك.[132]

'يكون مكتب المدعي العام أحيانا مسؤولا عن إجراء التحقيق والملاحقة القضائية على حد سواء. إذ يَنُصُّ قانون البوسنة والهرسك على أن تقوم الإدارات الخاصة داخل مكتب المدعي العام، ضمن أمور أخرى، باتخاذ تدابير يحددها القانون بهدف التحقيق مع الجناة ومحاكمتهم [...].[133] ومن ناحية أخرى، أنشئ في صربيا كيانان منفصلان: مكتب المدعي العام لجرائم الحرب داخل مكتب المدعي العام، ووحدة التحقيق في جرائم الحرب صلب وزارة الداخلية.[134]

وبينما لا ترد اللوائح الإجرائية مفصلة عادة في الأنظمة الأساسية، فإن بعض الأنظمة الأساسية المتعلقة بالدوائر الخاصة تشير إلى اللوائح الإجرائية العامة. وعلى هذا النحو، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على أن "تكون جميع التحقيقات مسؤولية مشتركة لدى قاضيي تحقيق، أحدهما كمبودي وآخر أجنبي، يشار إليهما فيما بعد بقضاة التحقيق المشتركين، ويتبعان الإجراءات المعمول بها حاليا". ويَنُصُّ نفس الحكم أيضا على أن في الحالات التي لا توجد فيها قاعدة في الإجراءات القائمة تتناول مسألة معينة، أو هناك بعض الشكوك الأخرى، يمكن لقضاة التحقيق المشتركين التماس التوجيه في القواعد الإجرائية التي وضعت على الصعيد الدولي.[135]

يتوقع من المدعين العامين خلال التحقيقات، وفي جميع المراحل الأخرى، أن يتصرفوا بشكل مستقل عن التأثيرات الخارجية وأن يمتثلوا لمبدأ العناية الواجبة.[136] ويحق للمشتبه فيهم أن يكونوا على علم بالتهم الموجهة إليهم وبأن يمثلهم محام؛[137] وأن يتم استجوابهم بلغة من اختيارهم، وعند الضرورة، بمساعدة مترجم شفوي.[138] يحظر الإكراه واستخدام القوة ويجب تسجيل الاستجوابات.[139]

يجب أن يتمتع المدعون العامون (أعضاء النيابة العمومية) بسلطة استجواب المشتبه فيهم والضحايا والشهود،[140] وكذلك استخدام صلاحيات إكراه قانونية لتأمين الأدلة والشهادات، بما في ذلك إصدار أمر بالقبض "بناء على أدلة كافية".[141] وينبغي أن يكون للمدعين العامين سلطة طلب حضور المشتبه فيهم والضحايا والشهود، وإذا لزم الأمر استدعاء هؤلاء الأشخاص.[142] وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون للمدعين العامين أو المحققين أثناء التحقيق سلطة البحث عن الممتلكات ومصادرتها لأغراض الأدلة. يجوز للشرطة العدلية والمحققين الراجعين بالنظر إلى الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا أن يجمعوا الأدلة ذات الصلة بما

127 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 8.
128 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 9.
129 انظر مثلا. المادة 4 من قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا؛ انظر أيضا المادة 12 (1) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك؛ المادة 23 جديدة للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
130 المادة 13 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
131 المادة 12 (3) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام البوسنة والهرسك؛ انظر أيضا المادة 35 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
132 المادة 13 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
133 المادة 12 (3) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك؛ انظر أيضا المادة 35 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
134 المادة 12 (3) القانون المتعلق بمكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك؛ انظر أيضا المادة 35 من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
135 المادة 23 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
136 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، في 12.
137 مثلا المادة 24 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.؛ المادة 14 (ج) المادة 14 من قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
138 مثلا المادة 24 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.؛ المادة 14 (ج) المادة 14 قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
139 مثلا المادة 24 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.؛ المادة 14 (ج) المادة 14 من قانون دائرة جرائم الحرب في صربيا.
140 مثلا المادة 35 (2) (أ) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. المادة 23 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
141 مثلا المادة 35 (2) (أ) النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. المادة 23 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
142 مثلا المادة 35 (2) (أ) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. المادة 23 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.

في ذلك الوثائق بين الساعة السادسة صباحا والسادسة مساء بعد الحصول على أمر كتابي من المدعين العامين المشتركين.[143]

المسار التمهيدي

يختلف مسار تأكيد التهم الجنائية بين الدوائر الخاصة. وعادة ما يرفع المدعي العام الدعوى إلى الدوائر، وبالتحديد إلى الدائرة التمهيدية المكلفة بمراجعة لائحة الاتهام وتأكيدها.[144] يتعين على المدعين العامين و/ أو القضاة إتباع قواعد معينة ومراعاة مبادئ من قبيل: حجية الأمر المقضي(حجية اتصال القضاء) والخصومة المعلقة (*Res Judicata, Lis Pendens*)، والمحكمة أدرى بالقانون(*Iura Novit Curia*).[145]

يحق لقضاة الإجراءات التمهيدية في الدوائر المتخصصة في كوسوفو "إعادة النظر في لائحة الاتهام، والبت في أي التماسات أولية، بما في ذلك الطعن في لائحة الاتهام والولاية القضائية (الاختصاص القضائي)، واتخاذ أي أوامر أو قرارات ضرورية لضمان إعداد القضية بشكل صحيح وسريع لإجراء المحاكمة.[146] "وفقا لقواعد الإجراءات وقواعد الإثبات في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تتضمن الالتماسات الأولية الطلبات التالية: (i) الطعن في الاختصاص القضائي؛ (ii) العيوب المزعومة في شكل قرار الاتهام؛ (iii) السعي لإلغاء التهم المتضمنة في لائحة اتهام واحدة؛ أو (iv) رفع الاعتراضات على أساس رفض طلب تعيين محام.[147]

مسار المحاكمة الابتدائية

غالبا ما يَتَّبِعُ مسار المحاكمة الابتدائية الإجراءات وقواعد الإثبات المنصوص عليها في القانون المحلي الذي يتناول الإجراءات الجنائية، ما لم يَنُصُّ على خلاف ذلك في النظام الأساسي التمكيني أو القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ومع ذلك، اعتمدت الدوائر "المدولة" أكثر، مثل الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا، على قواعد إجرائية خاصة بها.[148]

تضبط قواعد الإجراءات كيفية إجراء المحاكمة، وصلاحيات الموظفين القضائيين ودور الادعاء والدفاع والأطراف الأخرى.[149] ومن بين أكثر المبادئ ذات الصلة بالموضوع التي تنظم المحاكمة ما يلي: واجب ضمان نزاهة الإجراءات، بما في ذلك المحاكمة العادلة، وحياد القضاء، ومحاكمة دون تأخير لا مسوغ له، وتكافؤ وسائل الدفاع.[150] وفيما يلي بعض العناصر المشتركة ذات الصلة بطور المحاكمة:

أ) **قانون الأدلة:**[151] يمكن أن تستخدم الأدلة التي تم تجمعها أو تقديمها في دائرة جرائم الحرب في صربيا، "المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة"، عند الإحالة، كدليل في الإجراءات الجنائية أمام المحكمة المحلية، شريطة أن تكون قد جمعت أو قدمت بالطريقة المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية، وقواعد الإجراءات والإثبات الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.[152] يمكن أن تؤخذ الشهادات في 3 أشكال: مباشرة، ومكتوبة، ومسجلة.[153]

ب) **المداولة، الاعتراض، والنطق بالحكم:** تكون مداولات القضاة عادة سرية وتظل كذلك حتى تصدر في جلسة علنية، ما لم تكن جلسة الاستماع العلنية هذه "تضر بمصلحة العدالة".[154] وغالبا ما تكون قرارات الأغلبية البسيطة لهيئة المحكمة صالحة فيما يتعلق بجميع المسائل، على الرغم من أن الإجماع هو الأفضل".[155] يجب إلحاق الأراء المستقلة أو المخالفة بالحكم النهائي. كما يجب أن يكون الحكم النهائي، بما في ذلك جميع القرارات التمهيدية الهامة، مبررا وخطيا، وينبغي أن يصدر في غضون فترة زمنية معقولة.[156]

143 المادة 50 (2) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. المادة 23 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
144 ولا يتم تأكيد التهم إلا إذا اقتنع القاضي بأن هناك شكوكا راسخة. انظر مثلا. المادة 39 (2) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو. انظر أيضا القواعد 78-74 القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. أعلاه، الحاشية 123.
145 انظر معهد لاهاي، أعلاه، الملاحظة 23 في 23-21 بشأن الخطوات الموصى بها في مرحلة التأكيد.
146 المادة 39 (1) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
147 القاعدة 72 (أ) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، إيت / 32 / 8، Rev.50 جويلية 2015، متاحة على الموقع الشبكي: http://www.icty.org/x/file/Legal%20Library/Rules_procedure_evidence/IT032Rev50_en (آخر زيارة 26 سبتمبر 2017).
148 القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
149 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 32-29.
150 المرجع السابق، ص 32-29.
151 انظر معهد لاهاي، أعلاه، الملاحظة 23، في 65-59 لبعض المبادئ ذات الصلة بقانون الإثبات.
152 المادة 14 (أ) قانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا.
153 المرجع السابق، ص 34.
154 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 66؛ المادة 34 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا. المادة 40 (4) من النظام الأساسي الدوائر المتخصصة في كوسوفو.
155 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 66؛ المادة 14 من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
156 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 66.

ج) **الطعون (الاستئناف) والمراجعات وإعادة النظر:** يكون لجميع المتهمين عادة الحق في الطعن في حكم نهائي أو قرار يتعلق بالإدانة أو العقوبة".[157] وفيما يتصل بالدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا، تنظر الدائرة الاستثنائية للمحكمة العليا في قضايا الاستئناف التي يرفعها المتهمون أو الضحايا أو المدعيان العاميان ضد قرارات الدوائر الابتدائية.[158] تصدر دائرة المحكمة العليا قراراتها النهائية استنادا إلى القانون والوقائع، ولا تعيد القضية إلى الدائرة الاستثنائية بالمحكمة الابتدائية.[159] يحق للممثلين القانونيين للضحايا (والمالك الحسن النية الذي تضار ممتلكاته سلبا بأمر جبر الضرر) الطعن في أوامر جبر الضرر.[160]

كما ينبغي أن يتمتع الأشخاص المتهمون بالحق في إعادة النظر في الحكم على أساس وقائع جديدة. وفي هذا الخصوص، تسمح القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا "للشخص المدان" أو بعد وفاته/وفاتها، وللزوج أو الأطفال أو الوالدين أو أي شخص على قيد الحياة وقت وفاة الشخص، والذي أعطي تعليمات خطية صريحة من الشخص المدان برفع دعوى من هذا القبيل، أو للمدعين العامين نيابة عن الشخص "بتقديم طلب إلى الدائرة لمراجعة الحكم النهائي".[161]

د) **قضايا الضحايا، المشاركة والحماية وجبر الضرر والمساعدة:** تُنَاقَشُ بالتفصيل المبادئ[162] المتعلقة بمعاملة الضحية ومشاركته في مسار التقاضي أمام الدوائر الخاصة في جلسة إحاطة منفصلة. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن حقوق الضحايا مدرجة في بعض الأنظمة الأساسية للدوائر الخاصة. فعلى سبيل المثال، تشترط لائحة الأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة أن "تتخذ الأفرقة التدابير المناسبة لحماية أمن المجني عليهم والشهود وسلامتهم البدنية والنفسية وكرامتهم وخصوصيتهم".[163] وعلاوة على ذلكن يجوز للدوائر المتخصصة في كوسوفو، بالإضافة إلى السجن، أن تأمر المدانين بإعادة الحقوق أو أن يقدموا تعويضا للضحية أو للضحايا بصورة جماعية.[164]

التعاون والعلاقات مع الكيانات الحكومية الأخرى

يَنُصُّ القانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا على أن تقوم جميع السلطات الحكومية، بناء على طلب من مكتب المدعي العام المعني بجرائم الحرب أو وحدة التحقيق في جرائم الحرب، بتقديم المساعدة الفورية لهما من خلال توفير المعلومات والأدلة و/ أو المشورة التقنية.[165] ويشتمل النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو على فصل كامل عن هذا الموضوع بعنوان "التفاعل مع محاكم وكيانات كوسوفو".[166] وفضلا عن ذلك، يَنُصُّ النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا على أن "تقدم عناصر إنفاذ القانون الأخرى التابعة لحكومة كمبوديا الملكية، بما في ذلك القوات المسلحة، المساعدة للشرطة العدلية من أجل ضمان الاحتفاظ على الفور بالأشخاص المتهمين".[167]

157 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 56.
158 المادة 36 جديدة من النظام الأساسي للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
159 المرجع السابق.
160 معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 56.
161 القاعدة 112 من القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا.
162 انظر معهد لاهاي، الحاشية 23 أعلاه، ص 83-82. أ). يجوز للضحايا المشاركة في الإجراءات ليس فقط كشهود، ولكن أيضا بصفتهم الشخصية. ولا يجوز أن يكون اشتراك الضحية مساسا بحقوق المتهم أو يتعارض معها وبالمحاكمة العادلة والنزيهة. (ب) يجوز أن يقتصر حق الضحايا في المشاركة على مراحل معينة من الإجراءات أو على خطوات إجرائية معينة. وعند الحد من مشاركة الضحايا، تنظر المحكمة فيما إذا كانت المرحلة الإجرائية أو الخطوة الإجرائية تنطوي على مسائل تؤثر على المصالح الشخصية للضحايا وفيما إذا كانت مناسبة للمشاركة. (ج) ينبغي اتخاذ تدابير وقائية عند الضرورة لحماية أمن وخصوصية وكرامة المشاركين من الضحايا. ويجب أن تكون تدابير الحماية متسقة مع حقوق المتهم. (د) يحق لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي في جبر الضرر.
163 القسم 24 (1) لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
164 المادة 45 (6) من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
165 المادة 7 من القانون المتعلق بدائرة جرائم الحرب في صربيا.
166 الفصل السابع من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو.
167 المادة 33: انظر أيضا المادة 7 (3) (ج) من القانون المتعلق بالمحاكم في البوسنة والهرسك الذي يَنُصُّ على أن للمحكمة اختصاص قضائي جنائي في: أن تقرّرُ أي مسألة تتعلق بإنفاذ القانون الجنائي على الصعيد الدولي وفيما بين الكيانات، بما في ذلك العلاقات مع الإنتربول ومؤسسات الشرطة الدولية الأخرى، مثل القرارات المتعلقة بنقل الأشخاص المدانين، وترحيل الأشخاص وتسليمهم، المطلوبين من أي سلطة في إقليم البوسنة والهرسك، من قبل دول أجنبية أو محاكم دولية أو محاكم دولية خاصة".

القواعد الداخلية

وكما سبق ذكره، تَنُصُّ القواعد الداخلية عموما على قواعد إجرائية أكثر تفصيلا لإدارة عمليات جميع الكيانات التي تتألف منها الدائرة الخاصة.[168] ويمكن للقواعد الداخلية أن تشرح أيضا المواضيع الواردة في النظام الأساسي.

تحدد لائحة الأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة لعام 2000/30 بشأن القواعد الانتقالية للإجراءات الجنائية قانون الإجراءات الجنائية الذي تعمل بموجبه المحاكم التيمورية، بما في ذلك تسيير الأفرقة الخاصة.[169] ويَنُصُّ الفصل الرابع من النظام الأساسي للدوائر المتخصصة في كوسوفو والمعنون "القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات" على أن يعتمد القضاة الذين يجلسون في الجلسة العامة هذه القواعد في أقرب وقت ممكن بعد تعيينهم".[170] وفي نفس الفصل، يَنُصُّ النظام الأساسي على صياغة اللوائح المتعلقة بحقوق الضحايا، وحقوق المتهمين، واللغات الرسمية ولغات العمل، وحماية الضحايا والشهود.

اعتمدت الدوائر الاستثنائية بمحاكم كمبوديا قواعد إجرائية مفصلة للغاية يشار إليها باسم "القواعد الداخلية".[171] بينما اعتمدت دائرة جرائم الحرب في البوسنة والهرسك قواعد أقل تفصيلا. وهي تشمل قواعد تتعلق بما يلي: تعيين القضاة في مختلف شعب المحكمة، وإدارة المحاكم، وإسناد القضايا، والتنظيم الداخلي للمحكمة، فضلا عن دعم الشهود، والتوعية، والإعلام.[172]

168 إلقاء نظرة عامة على القواعد الداخلية للمحكمتين المختلطتين، انظر: المفوضية السامية لحقوق الإنسان، أدوات للدول الخارجة من النزاعات، الحاشية 41 أعلاه، ص 7؛ أر. سكيلبيك، "ضمان الدفاع الفعال في المحكمتين المختلطتين"، 2010 مجلة الكيباك للقانون الدولي (2011)، 91 J. كوكين، "رباط الحذاء المهترئ: إعادة التفكير في محاكم جرائم الحرب المختلطة"، 28 مجلة فوردهام للقانون الدولي (فيلج) (2005) 616؛ مفوضية حقوق الإنسان، أدوات سيادة القانون للدول الخارجة من النزاع، مشاورات وطنية بشأن العدالة الانتقالية (2009)، متاحة على الرابط التالي: http://www.ohchr.org/Documents/Publications/NationalConsultationsTJ_EN.pdf (آخر زيارة في 26 أبريل).

169 إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، اللائحة التنظيمية رقم 2000/30 بشأن القواعد الانتقالية للإجراءات الجنائية، وثيقة الأمم المتحدة. تضمنت اللائحة التنظيمية لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية / ريج / 2000/30 12 جزءا يتناول أهمها: أحكام عامة (أساس المحاكمة العادلة والحق في محاكمة وفق الأصول القانونية الواجبة) (الجزء الأول)، والولاية القضائية الجنائية (الجزء الثاني)، التحقيقات (الجزء الثالث) (الجزء الرابع)، لائحة الاتهام (الجزء الخامس)، المحاكمة العامة (الجزء السادس)، الطعون (الجزء السابع)، تنفيذ الأوامر والقرارات (الجزء الثامن). عدلت لائحة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية للفترة 2000/30 بموجب اللائحة التنظيمية 2001/25 للإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية، وقد استعيض عنها مؤخرا بمرسوم القانون رقم 13/2005 الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية.

170 المادة 19 من النظام الأساسي الدوائر المتخصصة في كوسوفو.

171 انظر أيضا المادة 14 (1) من قانون المحكمة الخاصة بلبنان التي تَنُصُّ على ما يلي: "تنطبق القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا التي أعدت عند إنشاء المحكمة الخاصة، وبعد إجراء ما يلزم من تَعدِيل، على سير الإجراءات القانونية أمام المحكمة الخاصة".

172 قواعد إجراءات محكمة البوسنة والهرسك، 14 تشرين الأول / أكتوبر 2005.

يعملُ المركز الدّولي للعدالة الانتقاليّة، عابرًا المُجتمعات ومُتخطِّيا الحدود، من أجل التّصدّي لأسبابِ الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومُعالجة عواقبها. فنحنُ نُؤكّد على كرامة الضّحايا ونُكافح الإفلات من العقاب ونعزّز المؤسسات المُتجاوبة صلب المُجتمعاتِ الخارجة من حكم قمعي أو من نزاع مُسلّح، وكذلك في الديمقراطيات الراسخة حيثُ لا تزال المظالم التاريخيّةً والانتهاكات المُمنَّهجة دون تسوية. ويتطلّع المركز الدّولي للعدالة الانتقاليّة إلى عالم تُحطَّمُ فيه المُجتمعات حلقة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وترسي أُسسَ السّلام والعدالةً والإدماج.
لمزيد من المعلومات الرجاء زيارة الموقع الالكتروني التالي **www.ictj.org**

ICTJ Tunisia
Appartement A33 - 3ème étage
Bloc A Résidence Le 45 Rue du Japon
Montplaisir Tunis 1053, Tunisia